



## خمس المؤنة

22 /Nov/ 2016

سؤال: هل ملاك عدم تعلق الخمس بالمؤنة من الأموال المستحصلة من أرباح مكاسب السنة هو استخدامها في خلال السنة، أو يكفي الحاجة إليها في سنته ولو انفق أنه لم يستخدمها؟

جواب: في مثل اللباس والبساط ونحوهما مما ينتفع به مع بقاء عينه يكون الملاك هو الحاجة إليها، وأما في الحاجيات الإستهلاكية اليومية للمعيشة، كالأرز والزيت وغيرهما، فالميزان هو الإستهلاك فما زاد منه عن استهلاك السنة يجب فيه الخمس.

أجوبة الاستفتاءات، سؤال 923